الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
RépubliqueAlgérienneDémocratique et populair

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة غرداية
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique.
Université de Ghardaia
Faculté de Droit et des Sciences Politiques
Département de Droit

شهادة تصحيح

يشهد الأستاذ ..... آيت عودية بلخير محمد ..... بصفته(ها) رئيس لجنة مناقشة

مذكرة ماستر ل:

الطالب(ة):..... جنيشي حمزة ياسين ..... رقم التسجيل:.....39083069

الطالب(ة):..... تيشوشاي ابراهيم مهدي ..... رقم التسجيل:.....39082234

تخصص :ماستر قانون.....القانون الجنائي والعلوم الجنائية.....دفعة :.....2024 نظام (ل م د).

للمذكرة المعنونة بـ:.....آليات حماية الطفل من الابتزاز الإلكتروني.....

.....

.....

قد تم تصحيحها من طرف الطالب / الطالبين وهي صالحة للإيداع.

غرداية في:.....

إمضاء الأستاذ رئيس اللجنة المكلف بمتابعة التصحيح

رئيس القسم

ملاحظة: تترك هذه الشهادة لدى القسم .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministère de l' Enseignement Supérieur Et de la Recherche Scientifique

جامعة غرداية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

Université de Ghardaïa

آليات حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي حقوق

تخصص: القانون الجنائي والعلوم الجنائية

اعداد الطلبة:

حنيشي حمزة ياسين

تيشوشاي إبراهيم مهدي

إشراف الأستاذ الدكتور:

أ. د. **حاج إبراهيم عبد الرحمن**

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة	الصفة
اية عودية بلخير	أستاذ محاضر أ	جامعة غرداية	رئيسا
دجاج ابراهيم عبد الرحمان	أستاذ محاضر أ	جامعة غرداية	مشرفا ومقررا
جديد حنان	أستاذ محاضر أ	جامعة غرداية	مناقشا

الموسم الجامعي: 1454/1444هـ_ 2024/2023م.

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

"وَزَكَرِيَّآ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ رَبِّ لَا تَذَرْنِى فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْوَٰرِثِينَ"

سورة الأنبياء الآية (89)

عن ابي هريرة رضي الله عنه أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" إِذَا مَاتَ ابنُ آدم انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ"

رَوَاهُ مُسْلِمٌ

الشكر و العرفان

الحمد لله الدي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

بداية أتقدم بالحمد والشكر لله سبحانه وتعالى الذي وفقنا على إنجاز هذا البحث

فعن أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

"لا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ" رواه أحمد وأبو داود والبخاري

لا يسعنا ان نتوجه بخالص الشكر والامتنان لدكتورنا الغالي

"حاج ابراهيم عبد الرحمن"

الذي تفضل علينا بكرم منه على الاشراف على مذكرتنا والذي شجعنا وقام

بتوجيهنا على أكمل وجه فكل كلمات الشكر لا تكفيك فقد كنت لنا أباً وأخاً ومعلماً

و نتقدم كذلك بكل كلمات الشكر والامتنان إلى عميد كلية الحقوق ورئيس القسم

وكافة أساتذة كلية الحقوق وكل من كان له الفضل لمساعدتنا ولو بكلمة للعمل

على هذه المذكرة.

الاهداء

بدأنا بأكثر من يد وقاسينا أكثر من هم وعانينا الكثير من الصعوبات وها نحن اليوم

و الحمد لله نطوي سهر الليالي وتعب الأيام وخلاصة مشوارنا بين دفتي هذا العمل

المتواضع

إلى منارة العلم والإمام المصطفي إلى الأمي الذي علم المتعلمين

إلى سيد الخلق إلى رسولنا الكريم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء

إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها إلى والدتي العزيزة.

إلى من سعى وشقي لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخل بشيء من أجل دفعي في

طريق النجاح الذي علمني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة وصبر إلى والدي العزيز

إلى من حبهم يجري في عروقي ويلهج بذكراهم فؤادي إلى أختي وأخواني

إلى من سرنا سوياً ونحن نشق الطريق معاً نحو النجاح والإبداع

إلى من تكاتفنا يداً بيد إلى أصدقائي وزملائي

الى روح شهداء أطفال غزة الجريحة

حنيشي حمزة ياسين

الاهداء

" وقل ربي ارحمها كما ربياني صغيرا "

الى رمز التضحية والعطاء والقلب الصادق واللسان بحسن الكلام ناطق الى النور الى امي الغالية حفظك الله ورعاك تبوئتي من الجنة منزلا

الى القدوة والمثل الاعلى الى اليد التي طالما كانت ممتدة لي بالعز والعطاء يامن اجتمعت فيك كل معاني الشرف والكرامة الي ابي الغالي حفظك الله ورعاك وبوؤك من الجنة منزلا

الى اخواني واخواتي وزملاء الدراسة الرفقاء والاصدقاء

الى روح شهداء اطفال غزة الجريحة

تيشوشاي إبراهيم مهدي

قائمة الاختصارات:

المصطلح	الاختصار
قانون حماية الطفل	ق ح ط
قانون المدني	ق م
قانون الأسرة	ق أ
قانون التجاري	ق ت
قانون العمل	ق ع
قانون العقوبات	ق ع
قانون الدولي	ق د
قانون الجراءات الجزائية	ق ج ج

مقدمة

_ إنه لمن الفطرة البشرية الطبيعية أن يعتني الكبار بالأطفال ويهتموا بشؤونهم نظرا لكون الأطفال يحتاجون إلى الرعاية والتوجيه والتربية والتنشئة السليمة.

ولما للطفولة من أهمية كبيرة فقد اعتبرها المولى عز وجل زينة الحياة الدنيا في قوله تعالى:" **المال والبنون زينة الحياة الدنيا...**"**(الكهف 46)**.

في حين أن الأطفال يشكلون نسبة كبيرة من المجتمع البشري فهم أكثر عرضةً لخطر الاستغلال مقارنةً بغيرهم وذلك باعتبارهم من أكثر الفئات المستهدفة في المجتمع والسبب في ذلك راجع إلى ظروفهم وطفولتهم والأقل وعيا بحيث من السهل جدا خداعهم واستدراجهم واستغلالهم بشتى الطرق ولذلك فإنه يجب عليا أن نحميهم وأن نكون على دراية بالضرر المحتمل الذي يحيط بهم وبسبب المزايا والفرص التي يوفرها الطموح والاستكشاف والتكنولوجيا ، فإنه من المحتمل أن يتورط في مجموعة من الجرائم بما فيذلك الابتزاز الالكتروني بحيث أنه يتم توزيع وتوفير المواد الإباحية للأطفال والأفعال والتصرفات المنافية للآداب العامة ، في حين وجب سن تشريعات تستجيب للتطورات الكبيرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال وأنواع الجرائم التي تنشأ عنها على صعيد الدولي والوطني .

ونظرا لما للموضوع من أهمية كبيرة بحيث أن أهميته تتجلى من خلال الدور الكبير والخطير الذي تلعبه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والسرعة التي تتطور بها والأخطار التي تشكلها (تحدثها) إضافة إلى ذلك فإن موضوع بحثنا يعد من أكثر المواضيع أهمية وبالتالي فإن هدفنا من هذه الدراسة هو تسليط الضوء على خطورة الجريمة الالكترونية بتنوع وتعدد أشكالها وانتشارها على نطاق واسع ،وعليه فالجريمة السيبرانية واسعة النطاق ، ونحن بصدد البحث عن سبل منعها ومكافحتها من حيث موضوع الجريمة ووسائل ارتكابها وخصائص مرتكبيها وأنماط السلوك الإجرامي الذي يجسد العناصر المادية لهذه الجريمة ، كما يتمثل هدفنا الثاني في التعرف على أسباب وآثار تعرض الأطفال للابتزاز الإلكتروني ، يتجسد

هدفنا في عرض بعض التشريعات التي تم سنُها بفعالية لمكافحة هذه الجرائم .في حين أن هناك رغبة واضحة ومُلحة تدفعنا لزيادة الوعي بهذه الظاهرة بين جميع شرائح المجتمع .

أما بالحديث عن الأسباب الرئيسية التي دفعت باختيارنا يقع على هذا الموضوع ذلك لكونه يندرج ضمن دراسة القانون الجنائي بالإضافة إلى أسباب رئيسية أخرى والتي تتمثل في :

ضرورة توعية الآباء والأمهات بمخاطر استخدام الأنترنت قبل أن يصبح أطفالهم ضحايا العالم الرقمي بالإضافة إلى كون هذا الموضوع بالتحديد حديد وسريع التطور ولم تواكبه التشريعات ولم تتمكن من مواجهته .أما السبب الرئيسي الثالث فهو يخص العالم الرقمي بحيث أن جميع مستخدمي الأنترنت عرضة للإيذاء على وجه الخصوص ، وقد يتعرض الأشخاص الضعفاء الذين يتصفحون الأنترنت للتسلية والمتعة للإيذاء دون مراعاة مخاطر هذا السلوك .أما السبب الرابع فيتمثل في عدم وجود تشريع خاص لحماية الأطفال (الأحداث) من الابتزاز الإلكتروني واحتمال وقوع الأطفال ضحايا له من خلال اغرائهم بالإعلانات الكاذبة أو رسائل مجهولة المصدر .

كانت هذه بعض الأسباب الرئيسية أما فيما يخص الأسباب الشخصية فأنه يمكننا القول بأن هذا الموضوع يمثل تحديا كبيرا بالنسبة لنا خاصة وأن هذه هي التجربة الأولى لنا في إعداد مذكرة تخرج باعتبارنا طلبة حقوق بالإضافة إلى ذلك فقد استلهمنا هذا موضوع بشدة ولفت نظرنا إلية خاصة ونحن في زمن التكنولوجيا و الرقمنة ، زد على ذلك رغبتنا الملحة والكبيرة لدراسته بشكل عميق من خلال التعريف به والتحذير من مخاطره .

أما إذا تحدثنا عن الأسباب الموضوعية فإننا نستطيع القول بأن موضوع دراستنا والمعنون ب " حماية الطفل من الابتزاز الإلكتروني " من أكثر المواضيع شيوعا في عصرنا ولكونه من المواضيع الجديدة والمهمة والرائجة والمستجدة في عصرنا وفي مجال تخصصنا.

كما أن مثلَ هذه الدراسة تهُم الباحثين القانونيين بوجه خاص لكونهم المهتمين بالنظر إلى الانتشار الواسع لاستخدام أجهزة الاتصال والأنترنت بالتحديد باعتبار أن الأنترنت هي وسيلة رقمية أساسية في الحياة اليومية للأفراد وبخاصة الأطفال إذ أن المخاطر الكبيرة الملازمة للأطفال والمراهقين تجعل مستخدميها ضحايا للاعتداءات مثل ضحية للهجمات في هذه البيئة التكنولوجية بحيث يتعرضون لخطر الترهيب أو سرقة بياناتهم .

_ أما فيما يتعلق الأمر بالدراسات السابقة فأننا نستطيع القول بأن هناك عدة باحثين سبق لهم أن تطرقوا إلى هذه المواضيع وألموا بها مشيرين في أحاديثهم إلى الأطفال بشكل خاص ولعل أبرزهم كالآتي:

في المركز الأول لدينا المؤلف أحمد محمد يوسف وهدان صاحب كتاب " الحماية الجنائية للحدث" بجامعة القاهرة عام1991 بحيث أن هذا الكتاب يتناول المسائل القانونية المتعلقة بحماية الأحداث من الجريمة كما يسلط الضوء على التحديات القانونية والوقائية التي تواجه حماية الأحداث في النظام الجنائي المصري بحيث نجده يقدم تحليلا عميقا للإجراءات القانونية المتبعة لحماية الأطفال وكذا الشباب من الجرائم وذلك بالتركيز على الأطر القانونية والمؤسساتية التي تدعم هذه الحماية . لتليه الباحثة بن لعربي أسماء في مذكرة ماستر لها بعنوان " خصوصية المجرم الإلكتروني والتي تمت مناقشتها بجامعة ابن خلدون بتيارت للموسم الجامعي 2022/2021 حيث تتناول هذه المذكرة الخصائص الفريدة للمجرم الالكتروني وتحديات مكافحته في القانون الجزائري بحيث نجد بن لعربي تسلط الضوء على الاختلافات بين الجرائم التقليدية والجرائم الإلكترونية كما انها تناقض التحديات في تعريف الجرائم الإلكترونية وتحديدي أنواعها ، بالإضافة إلى أنها تقدم اقتراحات لتحسين التشريعات والتعاون الدولي في مكافحة هذه الظاهرة . ليأتي بعدها الباحث صغير يوسف صاحب مذكرة ماجستير بعنوان " الجريمة المرتكبة عبر الأنترنت " والتي تمت مناقشتها بجامعة مولود معمري بتيزي وزو للموسم الجامعي 2013/ 2014 نجد يوسف صغير في هاته المذكرة

يركز على الجرائم الإلكترونية التي تحدثُ عبر الإنترنت ، بحيث أنه يقدم تحليل يشرح فيه صعوبة اكتشاف واثبات هذه الجرائم بسبب قدرة المجرمين على طمس الأدلة وإخفائها مع هويتهم الإلكترونية كما يناقش أيضا ضرورة تعاون التشريعات الدولية والمحلية لوضع إطار قانوني فعال لمكافحة الجرائم الإلكترونية ونجده يقترح تحسينات في القانون الجزائري لمواكبة هذه الجرائم المعقدة .

وفي الأخير يمكننا القول أن هذه الدراسات التي تم ذكرها أنفًا هي أهم الدراسات التي أجريت حول هذا الموضوع قد يكون هناك عدد كبير من الباحثين تطرقوا إليه إلا أن الفضل الأول يعود لهؤلاء الباحثين الذين تم ذكرهم سابقا، كما أنها تقدم إضافات هامة في فهم ومعالجة القضايا القانونية المرتبطة بالأحداث والجرائم الإلكترونية في السياقات المختلفة .

وبرغبة منا لدراسة هذا الموضوع وتسليط الضوء على جوانب عديدة منه فإننا نطرح التساؤل التالي : ماهي آليات حماية الطفل من الابتزاز الإلكتروني ؟.

وفي محاولة منا لمعالجة الإشكالية المطروحة سابقا فقد أنجزنا هذا البحث اعتمادا على الخطة التالية بحيث أننا في الفصل الأول عنوناه ب ماهية الابتزاز الالكتروني للطفل والذي خصصنا له مبحثين بحيث أننا تناولنا في المبحث الأول "الطفل وظاهرة الابتزاز الالكتروني" بحيث خصصنا للمطلب الأول من هذا المبحث للحديث عن مفهوم الطفل من حيث اللغة والاصطلاح أما المطلب الثاني فتحدثنا فيه عن الطفل في التشريع الجزائري والمواثيق الدولية ، أما المبحث الثاني بالرغم من أننا خصصناه للحديث عن "تأثير الابتزاز الالكتروني على الطفل" إلا أنه لم يسعفنا الحظ في الحديث عنه إذ رأينا أنه من الأنسب الحديث عن أسبابه ومن ثم الحديث عن التأثير، ومنه فقد تناولنا في الفرع الأول ماهية الابتزاز الالكتروني ، لننتقل بعدها للتحدث عن أنواع هذه الظاهرة وأسبابها (الابتزاز الالكتروني)، خاتمين هذا الفصل بخلاصة .

أما عن الفصل الثاني فقد خصصناه "لآليات حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني"

إذ تناولنا في المبحث الأول "تأثير الابتزاز الالكتروني على الطفل"، أما البحث الثاني فقد تناولنا فيه النظرة القانونية لظاهرة الابتزاز الالكتروني، كما تناولنا في الفرع الأول" الحماية في قانون الوقاية من الجرائم المتصلة بالتكنولوجيات المعلومات والاتصال و مكافحتها"، وفي الفرع الثاني الحماية في قانون العقوبات كما درجنا بعض الآليات وأيضا قمنا بتقديم بعض النصائح والارشادات لتجنب الوقوع في فخ الابتزاز كما ادرجنا طرق التعامل في حال حدوثه خاتمين هذا الفصل بخلاصة وخاتمة لأهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال انجازنا لهذا البحث.

وبحثنا مثله مثل كل البحوث لا يخلو من العراقيل والصعوبات وبالتالي فقد واجهتنا مجموعة من الصعوبات في اتمام بحثنا ومن هذه الصعوبات ضيق الوقت وذلك لكون الموضوع الذي قمنا باختياره والذي هو "آليات حماية الطفل من الابتزاز الإلكتروني من المواضيع الواسعة والمتفرعة جدا لذلك صعب علينا الإلمام به بكل جوانبه بالإضافة إلى عدم وجود دراسات سابقة من مذكرات أو أطروحات لنفس موضوع بحثتنا بالإضافة إلى العامل النفسي الذي يتمثل في الخوف والتوتر والقلق من عدم الانتهاء من اعداد المذكرة في الوقت المحدد لها ولعل العقبة الأكبر التي واجهتنا هي عدم معرفتنا بمنهجية البحث وذلك راجع إلى عدم اعدادنا لمذكرات التخرج لكونها التجربة الأولى لنا في اعدادها .

أما فيما يتعلق الأمر بالمنهج المتبع فقد استخدمنا المنهج التحليلي وقمنا بتطبيقه في دراستنا ذلك لأننا رأينا أنه الأنسب والأكثر تلائمنا لمثل هذه الدراسة .

وفي الأخير وفي ختامنا لهذه المقدمة فإننا نتقدم بالشكر الجزيل وبصادق عبارات التقدير والامتنان إلى أستاذنا الكريم الدكتور حاج إبراهيم عبد الرحمن الذي أشرف على موضوعنا بكل تفاني واخلاص داعين الله له بدوام الصحة والعافية وأن يجعلها الله في ميزان حسناته

جراء توجيهاته القيمة وارشاداته لنا طيلة مسيرتنا في انجاز هذا البحث واتمامه آملين من الله عز وجل أن يكون في مستوى تطلعاتنا كما نسأل الله التوفيق والسداد.

الفصل الأول:

ماهية الابتزاز الالكتروني على الطفل

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته أما بعد :

_ سنتناول في هذا الفصل مفهوم شامل وعام حول جريمة الابتزاز الإلكتروني على الأطفال، بحيث أننا خصصنا لهذا الفصل مبحثين ، فالمبحث الأول خصصناه للحديث عن الطفل وظاهرة الابتزاز الإلكتروني إذ أننا سنحاول فيه الالمام بكل جوانب جريمة الابتزاز الإلكتروني وذلك باعتبارها واحدة من المفاهيم التي يصعب تحديد تعريف مناسبا لها ، كما أدرجنا مطلبين ضمن هذا المبحث إذ أننا سنتطرق من خلاله إلى الحديث عن مفهوم الطفل في التشريع الجزائري والمواثيق الدولية ، بحيث أننا سنتكلم عن مفهوم الطفل في التشريع الجزائري وسيكون ذلك في الفرع الأول، أما في الفرع الثاني فسنقوم بتعريف الطفل في المواثيق الدولية.

أما فيما يتعلق الأمر بالمطلب الثاني فسوف نتناول فيه الابتزاز الالكتروني وتأثيره على الطفل، بحيث أننا تطرقنا في الفرع الأول ماهية الابتزاز الالكتروني في حين أننا في الفرع الثاني تناولنا فيه أنواع الابتزاز الإلكتروني وأسبابه.

المبحث الأول: الطفل و ظاهرة الابتزاز الإلكتروني

_ مع التقدم السريع في التكنولوجيا ، أصبحت الأنترنت جزءا مهما من حياة اليومية للأطفال ، ولكن للأسف فإن الأنترنت ليست آمنة دائما وذلك لكون الأطفال يتعرضون بشكل متزايد لمخاطر الابتزاز الالكتروني ،بحيث يستغل المبتزون التكنولوجيا لإيذاء الأطفال ، وفي هذا المبحث سوف نقوم بتطرق إلى التعريف بالطفل باعتباره من الفئات الأكثر استهدافا بالإضافة كونه العنصر الأساسي في موضوعنا بالإضافة إلى حديثنا عن الابتزاز الإلكتروني وتأثيره على الطفل .

المطلب الأول: مفهوم الطفل لغويا و اصطلاحيا

ـ إن الطفل هو محل اهتمام كل المعنيين لأنه عنصر أساسي له مكانته المحورية في حياة كل من الأسرة والمجتمعات في كل أقطار العالم، وعليه فإنه علينا إيجاد تعريف للطفل حيث سنحاول أن نتطرق لتعريفه لغويا ثم اصطلاحا وهذا في فرعين منفصلين.

الفرع الأول: مفهوم الطِفل في اللغة

ـ وردت كلمة طِفل في معجم" مقاييس اللغة " لابن فارس ، في باب الطاء والفا وما يثلثهما حيث يقول :« الطاء والفاء والآم أصل صحيح مطرد ، ثم يقاس عليه والأصل المولود الصغير ، يقال هو طِفل والأنثى طِفلة [1]».

ـ أما عند خليل الفراهيدي فقد ورت كلمة طِفل في معجمه بمعنى « الصغير الأولاد للناس ، وتقول فعل ذلك في طُفولته أي هو طِفل لا فِعل له ، لأنه ليس لقِبَل ذلك حال فتحول منها إلى الطفولة [2]».

ـ كما جاء في لسان العرب لابن منظور أن كلمة طِفل أو الطِفالة «الطِفل أو الطِفالة الصغيران، والطِفل: الصغير من كل شيء، بين الطفل والطفالة والطفولة والطفولية، ولا فعل له[3]».

---

[1] أبي الحسن بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ،تحقيق عبد السلام بن هارون، دط، باب الطاء والفاء وما يثلثهما ، مادة (ط ف ل) ،ص 413.

[2] خليل أحمد الفراهيدي، معجم العين ، دار الكتب العلمية ، تحقيق عبد الحمد الهنداوي ، ج3، دط، بيروت ، لبنان، باب الطاء ، مادة (ط ف ل) ، ص 53.

كما يمكن تحميل الكتاب الكترونيا من الموقع (Internet Archive) الالكتروني، عبر الرابط التالي:

[3] ابن المنظور، لسان العرب، دار المعارف، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، ط، القاهر، مادة (ط ف ل) ،ص 2681.

ـ وبالنسبة لعبد القادر الرازي فقد قام كذلك بتوريد كلمة طفل في كتابه " مختار الصحاح" في مادة (ط ف ل) حيث يقول: «الطِفل: المولود وولد كل وحشية أيضا طِفل والجمع (أطفال) وقد يكون الطِفل واحدا وجمعا مثل الجنب[4]».

أما الطفولة من حيث اللغة «فتطلق على الطفل المولود مطلقا[5]».

و انطلاقا من المفاهيم اللغوية السابقة نستنتج أن كلمة الطفل لها معاني متعددة إلا أنها تعني شيء الصغير من كل شيء.

الفرع الثاني: مفهوم الطفل في الاصطلاح

ـ اختلفت تعريفات الطِفل من باحث إلى آخر ومن مؤلف إلى مؤلف بحيث أن كل منهم وضع تعريفا له بحيث أننا نجد محمد رواس قلعه جي في كتابه " معجم اللغة فقهاء " يقول حول مفهوم الطفل « الطِفل بكسر فسُكون (طِفل) الصبي بين الولادة إلى البلوغ[6]».

ـ كما أن مفهوم الطِفل في الاصطلاح مبني على مرحلة العُمرية الأولى من حياة الإنسان والتي تبدأُ بالولادة ، وقد عبَّرت آيات القرآن الكريم عن هذه المرحلة لتضع مفهوما خاصا لمعنى الِطفل، وهو كما جاء في قوله تعالى :{ **ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً** } [7].

ـ أما بحديثنا عن عويسيان التميمي البصري فقد عَّرَفَ في كتاب " موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة" أن الطفولة من حيث الاصطلاح هي «المرحلة التي لم يبلغ فيها الطفل قدرة الاكتفاء الذاتي بنفس من حيث البلوغ والنضج العقلي ». [8]

---

[4] عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، دط، بيروت، 1986 ، مادة (ط ف ل) ، ص 165.

[5] عويسيان التميمي البصري و المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، موسوعة مفاهيم الإسلامية العامة ، موقع وزارة الأوقاف المصرية ، ج1، دط ، مصر ، باب الطاء ، (الطفولة)،ص 829.

كما تجدون مفهوم الطفولة من حيث اللغة والاصطلاح عبر الموقع: ص 422_ كتاب موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة _الطفولة_ المكتبة الشاملة. ورابط التحميل book/shmela.ws .

[6] محمد رواس قلعه جي ، معجم لغة الفقهاء (عربي_ انجليزي_ فرنسي) ، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، ضبط: حامد صادق قنيبي ، الطبعة الأولى ، 1416هـ_1996م، بيروت، لبنان، باب الطاء ،الطفولة ،ص 262.

[7] مأخوذ من موقع (موضوع) الالكتروني ورابط التحميل كالآتي: https://www.mawdoo3.com .

كما عَرَّفَ محده عبد الرحمن الطفل بأنه« كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشر أي يتراوح عمره ما بين 0 إلى 07 سنوات» [9].

ـ ومنه نستنتج أن الطِفل هو ذلك المولود أو الانسان الذي لم يتجاوز سن البلوغ والذي غالباً ما يتراوح عمره من 1 إلى 10 سنوات .

المطلب الثاني: الطفل في التشريع الجزائري والمواثيق الدولية

ـ سنتناول في هذا المطلب مفهوم الطِفل في كل من التشريع الجزائري والمواثيق الدولية بحث أننا خصصنا الفرع الأول للحديث هم مفهوم الطفل في التشريع الجزائري وقد ركزنا عليه أكثر من غيره، أما في فرع الثاني فسوف نتناول فيه مفهوم الطفل في المواثيق الدولية فلنبدأ على بركة الله.

الفرع الأول: الطفل في التشريع الجزائري

ـ لقد عَرَفَ المشرع الجزائري الطِفل على أنه «كل شخص لم يبلغ الثامنة عشر من عمره[10]»، حيث جاء هذا المفهوم (طِفل) في نص المادة 2 من القانون رقم12/15المُتعلق بحماية الطفل، ويفيد مصطلح حدث« نفس المعنى [11]». و عليه فإنه يعد طِفلاً كلُ من لم يبلغ هذا السن.

وتختلف القوانين في تحديد سِن التمييز و سِن البلوغ بسبب اختلاف الأنظمة السياسية والاجتماعية والثقافية وكذلك طبيعة البيئة التي ينشأُ فيها الطِفل.

---

[8] عويسيان التميمي البصري و المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، موسوعة مفاهيم الإسلامية العامة ، موقع وزارة الأوقاف المصرية ، ج1، دط ، مصر ، باب الطاء ، (الطفولة)،ص 829.

[9] مأخوذ من موقع (تعريف الطفل/ Scribd_ PDF) ورابط التحميل كالآتي : .document/www.scribd.com

[10] قانون رقم 15-12 مؤرخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015، يتعلق بحماية الطفل.

[11] مجناح حسين ،ذبيح عادل ، الحماية القانونية للطفل المُعوَق في التشريع الجزائري ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ،العدد السادس ، جوان 2017،ص 232.
كما يمكن العودة إلى: قانون رقم 15-12 مؤرخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015، يتعلق بحماية الطفل.

ـ كما يحدد التشريع الجزائري سِنَ الرشد بناءً على المركز القانوني للشخص، ويمكن توضيح أغلب تحديدات سِنُ الرشد كما يلي:

- **في قانون حماية الطفل:**

ـ« الطفل كل شخص لم يبلغ سنة كاملة»، كذلك حدد القانون حماية الطفل الجديد سن الرشد الجزائي ببلوغ ثمانية عشر سنة كاملة، وهنا تقوم المسؤولية الجزائية لتوقيع العقوبات المُقررة قانونا، رغم إمكانية قيام المسؤولية الجنائية المخفضة على الطفل في سن ثلاثة عشر سنة (13) ، وذلك وفقا للمواد 49و50 من قانون العقوبات.

- **في القانون المدني:**

ـ يتحدد سن الرشد عند بلوغ الشخص (19) سنة "المادة 40".

- **في قانون الأسرة:**

ـ يتحدد ذلك سن الرشد قصد الزواج في تمام (19) سنة كاملة من العمر (المادة 07).

- **في قانون التجاري:**

ـ وضع الاستثناء المتعلق بالترشيد للطفل البالغ عمره 18 سنة كاملة لممارسة التجارة بشرط بعض المصالح الخاصة به، وذلك وفق للمادتين (5و6).

- **في قانون العمل:**

ـ لقد اعتبر قانون العمل الجزائري السن القانونية للعمل في تمام الشخص لسن السادسة عشر(16)، وذلك فيما أوردته المادة(15) من قانون علاقات العمل المعدل والمتمم».[12]

[12] محمد أنور عرفة ، جريمة استغلال الأطفال وحمايتهم بين التشريع الجزائري والقانون الدولي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي ،تخصص: قانون جنائي، اشراف الدكتور: فرحات سعيد السنة جامعية 2018/2017، ص 12/11.

الفرع الثاني: الطفل في المواثيق الدولية

ـ يُعرف الطفل استنادا إلى الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل وفقا لما نصت عليه للمادة 1 من الجزء الأول بأنه:« كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المُطبق عليه » [13].

ـ أما مفهوم الطفل في اتفاقية حقوق الطفل (CRC) فيقصد به وفق لأحكام الاتفاقية « كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب قانون المنطبق عليه .»[14]

ـ كما أن مصطلح الطفل ورد في اتفاقية الامم المتحدة لحقوق الطفل وفي القانون الدولي كذلك .

1) التعريف بالطفل في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل الصادرة لعام 1989:

ـ تعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام 1989 أول وثيقة دولية تُقدم تعريفا واضحا وصريحا للطفل ،حيث تنُص المادة الأولى من هذه الاتفاقية على أن الطفل هو« كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشر من عمره، مالم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المطبق عليه [15]».

---

[13] ثابت دنيا زاد ،حقوق الطفل في خطر وآليات حمايته في التشريع الجزائري، مجلة دراسات في حقوق الانسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية _ _جامعة تبسة ، العدد الثاني، جوان 2018، ص82.

كما يمكن تحميلها عبر الموقع (الحماية القانونية للطفل المعوق في التشريع الجزائري) ورابط التحميل كالآتي:

https://www.asjp.cerist.dz/down

[14] ليلى أحمد الملأ، حقوق الطفل في القانون الدولي لحقوق الطفل والقانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2016 (وديمة)، هيئة تنمية المجتمع، قسم الدراسات_ قطاع حقوق الانسان، حكومة دبي، ص 06.

[15] فاطمة شحاتة أحمد زيدان ، مركز الطفل في القانون الدولي العام، دكتوراه في القانون الدولي العام ، جامعة الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع ،مصر ، 2007، ص 20.

فمن خلال هذه المادة، يتضح لنا أن سن الطفولة يبدأ من يوم الميلاد ويستمر لغاية بلوغ الثامنة عشرة.

2) التعريف بالطفل في القانون الدولي:

ـ في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري ، تم تعريف القاصر وتحديد سن الرشد الجنائي في المادة 442، حيث ينص القانون على أن« سن الرشد الجنائي يتم عند بلوغ الثامنة عشرة »[16].

أما في قانون العقوبات، فقد تم تحديد سن الطفل الناجح في المواد 49و 50و 51« بتمام الثامنة عشرة[17]». و بالنسبة للطفل المجني عليه، لم يعتمد المشرع على سن موحدو للقاصر، فقد يكون سن القاصر في بعض الجرائم 16 سنة، وفي بعضها الآخر 18 سنة. يسعى المشرع في التعديل الأخير لقانون العقوبات إلى توحيد سن القاصر لبعض الجرائم الجنسية دون غيرها.

ومنه فإننا نلاحظ أن قانون الإجراءات الجزائية لم يحدد بشكل صريح ومباشر سن الطفولة ، بل ركز على تحديد سن المسؤولية الجزائية ، مما يعني أنه يتحدث عن الطفل الجانح . و بالاستناد إلى المادة 442، يمكن استنتاج أن الطفل هو كل شخص لم يبلغ سن الثامنة عشرة.

[16] أمر رقم 15566 المؤرخ في 8 يونيو 1966، ج ر عدد 48، الصادرة في 10_06_1966 ، المتضمن قانون الاجراءات الجزائية ، المعدل والمتمم.

[17] أمر رقم 15666، مؤرخ في 18 صفر عام 1386، الموافق ل 8 يونيو 1966، ح ر عدد 49 الصادرة في 10_ 06_1966 يتضمن قانون العقوبات، معدل ومتمم.

المبحث الثاني: الابتزاز الإلكتروني وتأثيره على الطفل

ـ تعتبر ظاهرة الابتزاز الالكتروني من الظواهر الجديدة نسبياً حيث أنها لم تظهر إلا بظهور وتوسع شبكة الانترنت ،ومع ظهور وسائل الاتصال الشهيرة تزايدت هذه الظاهرة وأصبحت تؤثر على فئات المجتمع بدون استثناء ، سنتطرق إلا مفهوم هذه الظاهرة.

الفرع الأول: ماهية ظاهرة الابتزاز الإلكتروني

ـ قبل التطرق إلى الحديث عن ظاهرة الابتزاز الإلكتروني وجب عليا قبل ذلك تقديم مفهوم بسيط للابتزاز أولا وذاك لكي يسهل على القارئ استيعاب هذا المصطلح وهذه الظاهرة.

يُعرف الابتزاز على أنه« ممارسة الضغوط بأي شكل من الأشكال، للتمكن من تحقيق أي مكاسب يريدها المُبتز من المُبتز منه ».[18]

أو هو« محاولة تحصيل مكاسب مادية أو معنوية من شخص ـ أو أشخاص ـ طبيعي أو اعتباري بالإكراه أو التهديد بفضح سر من وقع عليه الابتزاز [19] ».

ومنه وانطلاقا من التعريفات السابقة يمكن القول بأن الابتزاز يتضمن أسلوب التهديد من المُبتز سواء بالفعل أو الترك بغية تحقيق مكاسب شخصية من المُبتز منه.

بعد أن قمنا بتقديم مفهوم بسيط للابتزاز يمكننا الآن الدخول في صلب الموضوع بحيث أننا سنتناول مفهوم ظاهرة الابتزاز الإلكتروني بالدرجة الأولى لننتقل بعدها للحديث عن أنواعه وأسبابه، لنبدأ على بركة الله.

---

[18] خالد محمد عبد الرؤوف عمارة ، جريمة الابتزاز في الفقه الإسلامي (بين الماضي والحاضر) ، درم ، العدد الثالث والعشرون ، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا ، الاصدار الثاني " الجزء الأول " ، سنة 2021، ص08.

[19] زهراء عادل سلبي، جريمة الابتزاز الإلكتروني (دراسة مقارنة)، دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1441_2020م عمان، الأردن، ص 35

ـ بالحديث عن ظاهرة الابتزاز الإلكتروني (مفهومه) فقد تطرق بلال جناجرة في كتابه المُعنون ب " الأنترنت والابتزاز الإلكتروني " إلى مفهومه حيث نجده يقول بأنه« عملية تهديد وترهيب للضحية بنشر صور أو مواد فيلمية أو تسريب معلومات سرية تخص الضحية ، مقابل دفع مبالغ مالية أو استغلال الضحية للقيام بأعمال غير شرعية لصالح المُبتزين كالإفصاح بمعلومات سرية خاصة بجهة العمل أو غيرها من الأعمال الغير قانونية [20] ».

أما زهراء عادل سلبي فقد تناولت في كتابها المُعنون ب" جريمة الابتزاز الالكترونية (دراسة مقارنة) إلى مفهوم جريمة الابتزاز الالكتروني بحيث تقول بأن البعض عرفوها على أنها« محاولة للإكراه وسلب الارادة والحرية لإيقاع الأذى الجسدي أو المعنوي على الضحايا عن طريق وسائل يتفنن الجاني في استخدامها لتحقيق جرائمه الأخلاقية أو المادية أو كليهما معا [21] ».

ومنه وباستناد على المفاهيم السابقة نستطيع القول أن الابتزاز الإلكتروني يتمثل في استغلال القوة ضد شخص آخر نتيجة ضعف سواءً كان هذا الضعف مؤقتا أو دائما.

الفرع الثاني: أنواع ظاهرة الابتزاز الإلكتروني و أسبابها

ـ تتنوع أساليب الابتزاز الالكتروني بتنوع الأهداف التي يسعى المُبتزون لتحقيقها، مما سمح بظهور أنواع للابتزاز الإلكتروني وفيما يلي سوف نقوم بالحديث عن أنواع هذه الظاهرة وعن أسباب تواجدها.

[20] بلال جناجرة ، الأنترنت والابتزاز الإلكترونية ، دط، 2019،ص 14.

[21] زهراء عادل سلبي، جريمة الابتزاز الإلكتروني (دراسة مقارنة) ، دار الأكاديميون للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ، 1441هـ_ 2020م ، عمان ، الأردن ، ص 35.

1/ الابتزاز العاطفي:

ـ ويقصد به« موقف أو كلام يأخذه ممارس ليسبب لدى الطرف الآخر احساسا بالخجل أو بالخطأ ، أو ليُحمله مسؤولية لا يتحملها ، يُستخدم الابتزاز العاطفي لتحقيق سيطرة عاطفية ونفسية على الآخرين ولجعل الآخر يشعر أنه مُدين أو مُذنب في حق الشخص الذي يبتزه ، وهو أسلوب دنيء في التعامل مع الآخرين[22]».

ويتألف الابتزاز العاطفي من خلال « ستُ مراحل وهي الطلب والمقاومة والضعف والتهديد والتكرار، بحيث أن هذا النوع يتم من خلال الضغط العاطفي واستغلال المشاعر واعتماد على حالة الخجل الشديد الذي يولدها الضغط من هذا النوع ، باستعمال ما يسيء لمشاعر الضحية ، في سبيل الوصول للغاية التي يقصدها المُبتز [23]».

2/الابتزاز المادي:

ـ ويُعرف بأنه « محاولة الحصول على المكاسب المادية عن طريق الاكراه استغلالا لحالة ضعف [24]» . كما أنه « من أهم وأكثر الأهداف التي يهدف المُبتز إلى تحقيقها من ارتكابه جريمة الابتزاز هي تحقيق منفعة مادية، وذلك بطلب مَبالغَ مالية أو عينية ذات قيمة من المجني عليه ، وذلك مقابل ألا يقوم المُبتز بنشر الأسرار التي يخشى المجني عليه نشرها على الملأ [25]».

---

[22] مركز باحثات لدراسات المرأة بالتعاون مع قسم الثقافة الاسلامية بجامعة الملك سعود ، بحوث ندوة الابتزاز المفهوم .الأسباب .العلاج ،مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر ، ط1، الرياض ،ص 17.

كما تجدونه في كتاب: الابتزاز المفهوم والواقع، صالح بن عبد الله بن حميد، ص 17.

[23] شريفة محمد السويدي ، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية) مجلة الآداب ، جامعة الشارقة ، العدد 146 (أيلول) ، 1445_ 2023م ، ص 617.

[24] مركز باحثات لدراسات المرأة بالتعاون مع قسم الثقافة الاسلامية بجامعة الملك سعود ، بحوث ندوة الابتزاز المفهوم .الأسباب .العلاج ،مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر ، ط1، الرياض ،ص17.

كما تجدونه في كتاب: الابتزاز المفهوم والواقع، صالح بن عبد الله بن حميد، ص 17.

[25] شريفة محمد السويدي، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية) مجلة الآداب، جامعة الشارقة، العدد 146 (أيلول)، 1445_ 2023م، ص617.

ـ والغرض من الالكتروني هو« تحقيق منفعة مادية ،مثل الحصول على الأموال من خلال تهديد الضحية بالكشف عن معلومات شخصية حساسة ويشمل ذلك مثلا تعديل صور الضحية لتصبح بشكل فاحش أو غير لائق ثم تم تهديدها بنشر هذه الصور إذا لم تدفع المال وعندما يرفض الضحية يتلقى تهديدا من المُبتز بنشر صوره ومعلوماته على شبكات التواصل الاجتماعي والمواقع التي تكون الضحية مشتركةً فيها.

و الابتزاز المادي يتميز بمحاولة المُبتز الحصول على مكاسب مالية من خلال الضغط والإكراه مستغلا في ذلك ضعف الضحية».[26]

3/الابتزاز الإلكتروني:

ـ ويُعرف بأنه« وهو استغلال الطرف الآخر لأحل مقاصد مادية أو شهوانية عن طريق الاحتفاظ بتسجيلات إلكترونية للتهديد بها». [27]

وتعد الصُورُ أهم وسيلة في يد المبتزين، ليأتي بعدها الصوت.

4/الابتزاز الغير أخلاقي (الجنسي):

ـ« ويتحقق عن طريق قيام الجاني بتهديد المجني عليه بفضح أمره، أو إفشاء سر من أسراره ،أو الإخبار عنه مستغلا ضعفه اتجاه تهديداته والابتزاز الجنسي يبدو واضحا وشاسعا ، حينما تكون الضحية امرأة أو الحدث ، وأكثر شيوعا حينما تجمع بين كونها امرأة وحدث في نفس الوقت ، ويتحقق هدف المبتز الجنسي حينما يكون المقابل الذي يطلبه لعدم إفشاء

---

[26] (ينظر) شريفة محمد السويدي، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية) مجلة الآداب، جامعة الشارقة، العدد 146 (أيلول)، 1445_ 2023م، ص617

[27] مركز باحثات لدراسات المرأة بالتعاون مع قسم الثقافة الاسلامية بجامعة الملك سعود ، بحوث ندوة الابتزاز المفهوم .الأسباب .العلاج ،مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر ، ط1، الرياض ،ص 18.

كما تجدونه في كتاب: الابتزاز المفهو

م والواقع، صالح بن عبد الله بن حميد، ص18.

أسرار الضحية هو إما ممارسة الرذيلة مع الضحية، سواء كان ذكرا أم أنثى، أو مقدمات الممارسات ، وقد يكون الهدف تهديد المجني عليه للقيام بهذه الممارسات مع شخص آخر غير المبتز، وقد يكون الابتزاز بطلب المقابل مرة واحدة ، أو مرات بحسب ظروف كل جريمة ، إن كان أغلب ضحايا الابتزاز الإلكتروني الجنسي من النساء[28]» .

وكنوع من التنبيه فإنه يوجد نوعين أخرين من الابتزاز الالكتروني والمتمثلين في الابتزاز الالكتروني المهني والابتزاز الالكتروني السياسي ولأن موضوعنا يقتصر على الطفل فإننا وجدنا أنه لا ضرورة لذكر النوعين السابقين لعدم أهميتها وبالتالي فقد ركزنا على أنواع الأربعة السابقة لكونها من أكثر الأنواع التي يتعرض لها الطفل .

أما فيما يتعلق الأمر بالأسباب فقد تطرق إليها الباحثة شريفة محمد السويدي في مجله لها بعنوان" أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية) " حيث تقول أن« بعض المختصين رجحوا (88%) من أسباب هذه الظاهرة يعود إلى الضحية نفسها، كما ذكر بعض الخبراء أنه لولا تجارب بعض الضحايا، من النساء أو الفتيات أو حتى الرجال الذين يقومون بإرسال أو تسليم الصور، أو المقاطع الفيديو، لما استطاع المبتز أن يجد وسيلة الابتزاز، ففي الشائع تستجيب الضحية لبداية التواصل، الاتصالات، طمعا أو رغبة في إقامة العلاقات، والجاني عادة لا يبتز ضحيته ويهددها الا بشيء قد تم الحصول عليه بطريقة أو بأخرى، كأن تقوم الضحية بتسليم الجاني موادا تمكنه من الابتزاز تحت حالة من الثقة المصطنعة لتكوين علاقة ما مشروع أو غير مشروعة ،فالمبتز مجرم لكونه باشر ابتزاز الضحية بالمواد التي وصلت إليه طوعا أو كرها، فهي التي سلمته ما يبتزها به عن طريق المكالمات الهاتفية التي قام بتسجيلها، أو بصور هي قامت

[28] شريفة محمد السويدي، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية) مجلة الآداب، جامعة الشارقة، العدد 146 (أيلول)، 1445_ 2023م، ص 617.

بتسليمه إياها، أو بمقاطع فيديو قامت هب بتصويرها وعرضها على قناتها أو موقعها أو قامت هي شخصيا بتسليمه إياها »[29].

1. ضعف الوازع الديني، نتيجة ضعف الالتزام بأحكام الإسلام ولاسيما نوافل العبادات بعد الفرائض وعدم اختيار الرفقة الصالحة وخوف الله ومراقبته وخوف من سوء المصير وحلول العقوبة العاجلة والآجلة.

2. دخول وسائل الاتصال الحديثة بصورة كبيرة في حياة الأسر خصوصا الفضائيات وشبكة المعلومات والهواتف الجوالة وتعدد خدماتها واستخداماتها التي ألغت حواجز الحشمة و سواتر العفة التي كانت تحفظ الغافلين والغافلات [30].

ـ في حين يرى كل من الباحثين سليمان بن عبد الرزاق و يحي بن مبارك خطاطبه و عز الدين بن عبد الله النعيمي في مجلة لهم بعنوان " صور جرائم الابتزاز الالكتروني ودوافعها والآثار النفسية المترتبة عليها من وجهة نظر المعلمين ورجال الهيئة والمستشارين النفسيين " أن هناك أسباب أخرى كذلك لهذه الظاهرة والتي من بينهما :

3.انتشارالقنوات الفضائية غير المحافظة: حيث ظهرت بعض برامج القنوات الفضائية والإعلام الهابط، من الأفلام والمسلسلات والأغاني التي تَعرض في هذه الفضائيات المشاهد المحرمة التي تُؤَجج العواطف وتُلهب المشاعر ويشاهدها غير المحصنين ، مما جرأ الكثير من الشباب من الجنسين على إقامة علاقات محرمة وجعلهم يستسهلون طريق الحرام .

---

[29] شريفة محمد السويدي، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية) مجلة الآداب، جامعة الشارقة، العدد 146 (أيلول)، 1445_ 2023م، ص614/613.

[30] مركز باحثات لدراسات المرأة بالتعاون مع قسم الثقافة الاسلامية بجامعة الملك سعود ، بحوث ندوة الابتزاز المفهوم .الأسباب .العلاج ،مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر ، ط1، الرياض ،ص 19.

كما تجدونه في كتاب: الابتزاز المفهوم والواقع، صالح بن عبد الله بن حميد، ص19

4. عدم تأدية كل فرد من الأسرة واجباته: التي خلقه الله لها مثل الأب لكسب العيش وتوجيه الأبناء بالحب والعطف وأن يزرع في داخلهم القدوة الحسنة بحسن تصرفه في حياته مع المجتمع.

5. سوء التنشئة الاجتماعية وضعف الضبط الاجتماعي.

6.الجهل بالأمور وعدم معرفة الحقائق: والمعلومات الكاملة والصحيحة عن مواضيع حساسة مثل: الأنترنت والهواتف النقالة.

7. عدم مراقبة الآباء لبناتهم ورعايتهم: فكل أب ينبغي أن يُشبع رغبات ذويه بطرق سليمة وبعقلانية ، لا ندعو للشك المريب الذي تضيع معه الثقة ، وفي نفس الوقت لا ندعو للثقة العمياء .

8. حُب التجربة والتقليد والتأثر بالأصدقاء.

9. الإعلام غير الهادف: حيث تقوم وسائل الإعلام المختلفة بدور مهم وخطير في توجيه الرأي وتسويق الأفكار والثقافات، فالإعلام دوره كبير في قيادة المجتمع نحو الخير أو الشر، وللأسف الشديد أن الواقع الإعلامي الغالب اليوم يوجه المجتمعات عموما نحو هاوية الانحراف ويشبع فيها ثقافة الإجرام بكافة صوره وأشكاله، حيث أصبح الوصول سهلا لكافة المعلومات والبرامج بما في ذلك الأفلام المثيرة للغرائز وتدعو لربط وبناء العلاقات غير المشروعة بين الشباب، فتُبين أثرها السلبي على النفس البشرية وسُموَها، و عفافها، وطُهْرَها ، فقد أظهر الاستفتاء أجرته الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عنه المنكر من خلال موقِعها الالكتروني عن أسباب جريمة الابتزاز ذَكَرَ (25.7 %) من المشاركين أن الإعلام الهابط من أبرز أسباب هذه الجريمة .

10. العوامل الاقتصادية: فالجوانب الاقتصادية تؤدي دورا هاما على سلوكيات الناس إما سلبا أو إيجابا حيث نجد أن الجوانب الاقتصادية لها دور على كل مِن المبتز والضحية كما يظهر تأثيره من الجانبين جانب الفقر والحاجة والغنى والترف، أما الضحية فإنها كلما كانت فقيرة محتاجة فإن استغلالها مِن قِبل ضِعاف النفوس يكون أسهل ، فيبتز المجرم المرأة أخلاقيا مُستغلا حاجتها للوظيفة أو يُهددها بالفصل مِن العمل الذي تحتاجه، وهذا النوع من الابتزاز يسمى الابتزاز لاستغلال الحاجة أو استغلال الحاجة والفقر مُقابل العرض والشرف وهو ما قد تلجأ إليه الضحية لسد حاجاتها ودفع الفقر.

11. تأخر سن الزواج: حيث يمكن القول إن من المتزوجين والمتزوجات مَن وقع في هذا النوع مِن الجرائم لكن يبقى الزواج حلاً شرعياً لكثير مِن المشكلات الأخلاقية المنتشرة في المجتمعات، وتأخر سن الزواج مِن أبرز المُخالفات الشرعية التي تقع على كل مِن الشاب والفتاة وتكون مدعاةً لوقوع الضحية أو مُسببا لهذا النوع من الجرائم [31].

كانت هذه بعض الأسباب المختلفة المهمة لظاهرة الابتزاز الالكتروني رغم اختلاف الواضح في تحصيل الأسباب إلا أننا نلاحظ وجود توافق وأسباب حد مقنعة لهذه الظاهرة.

وفي الأخير وبالانطلاق مما سبق تقديمه يمكننا القول أن المسبب الرئيسي لعملية الابتزاز يمكن أن يكون ضحية نفسه بحيث أنه يقوم بتصرفات لا يلقي لها بالاً تلقي به إلى التهلكة بما في ذلك من نشر صوره وفضوله الكثير اتجاه أمور لا يعرفها كما أنه يمكن أن يكون المبتز شخصا آخر كان يترقب الضحية وينتظر الفرصة المناسبة ليفتك به .

[31] سليمان بن عبد الرزاق الغديان ، و يحي بن مبارك خطاطبة، عز الدين بن عبد الله النعيمي، صور جرائم الابتزاز الالكتروني ودوافعها والآثار النفسية المترتبة عليها من وجهة نظر المعلمين ورجال الهيئة والمستشارين النفسيين ، كلية الملك فهد الأمنية – مركز البحوث والدراسات ، مج27 ,ع69، يناير، 2018،ص177/176.

خلاصة:

_من خلال استعراض المفاهيم اللغوية والقانونية السابقة، يمكننا استخلاص العديد من النقاط الهامة المتعلقة ب"ماهية الابتزاز الالكتروني على الطفل"، نستنتج أن كلمة "طفل" تعني الشيء الصغير من كل شيء، كما تُشير إلى الانسان الذي لم يتجاوز سن البلوغ والذي غالبا ما يكون عمره بين سنة واحدة واثنا عشر عاما في حين يوضح القانون أن سن الطفولة يمتد من يوم الميلاد حتى بلوغ الثامنة عشرة ، بحيث أنه يركز على سن المسؤولية الجزائية دون تحديد صريح لسن الطفولة ، مما يشير إلى اهتمامه بالطفل الجانح.

و تتضح "ماهية الابتزاز الالكتروني" أيضا من خلال المفاهيم المدروسة، حيث يتضمن التهديد من قِبل المبتز لتحقيق مكاسب شخصية باستخدام القوة ضد شخص آخر نتيجة ضعفه، سواءً كان هذا الضعف مؤقتا أو دائماً. و يظهر أن السبب الرئيسي للابتزاز قد يكون تصرفات الضحية نفسه، مثل نشر صوره أو فضوله اتجاه أمور غير معروفة مما يجعله عُرضة للابتزاز، وفي الوقت ذاته يمكن أن يكون المُبتز شخصا آخر يترقب الفرصة المناسبة لاستغلال الضحية.

الفصل الثاني:

آليات حماية الطفل من الابتزاز

ـ بالرغم من أننا خصصنا هذا الفصل للحديث عن أليات حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني إلا أننا رأينا أنه من الأفضل التطرق إلى الحديث عن تأثير الابتزاز الالكتروني على الطفل أولا قبل الخوض في الحديث عن الأليات وذلك لأنه لم يسعفنا الحظ في الفصل الأول لتطرق إليه لكون هذا الموضوع واسع وشاسع فرأينا أنه من الأنسب التعريف بظاهرة الابتزاز الالكتروني على أكمل وجه من أنواع والأسباب لكي يتنسى للقارئ معرفته بصورة واضحة وكاملة ولتدارك هذا الأمر فإننا سوف نستهل بالحديث عنه ونحن نعتذر بشدة .

المبحث الأول: الابتزاز الالكتروني وتأثيره على الطفل

ـ سنستهل الحديث في هذا المبحث بتأثير الابتزاز الالكتروني على الطفل لننتقل بعدها للحديث عن أليات حماية الطفل من هذه الظاهرة من سن القوانين والعقوبات وعن كيفية نظرة المشرع الجزائري لها (ظاهرة) والآن فلنبدأ على بركة الله .

الفرع الأول: التأثير النفسي

ـ يتجسد التأثير النفسي في الطفل على شكل(فقدان الثقة بالنفس وبالمحيطين)،[32] بالإضافة إلى حالة «اضطراب نفسي، والخوف، والقلق، والاكتئاب الذي تتولد على المجتمعي عليها، وتنتج عنها الشخصية العدوانية أو المضادة للمجتمع ، كما قد تصل الأمور إلى حد إقدام الفتاة على الانتحار وأشارت دراسة (الغديان، الخطاطبة ، النعيمي) أن الابتزاز الجنسي يترك عدة آثار نفسية تلازم الضحية طوال حياته .وقد تتطور لتصبح استمرارية حياته أمرا مستحيلا . مما يفقده الثقة بالآخرين وبالذات . ويجعل من الضحية شخصية مُضطربة غريبة الأطوار وغير سوية. وربما تصاب بالأمراض النفسية المستعصية

[32] مأخوذ من موقع (أسباب الابتزاز الالكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية) الالكتروني ورابط تحميل كالآتي:
https://www.researchghate.net.

كالاكتئاب والانهيار العصبي، والقلق المزمن، يؤثر الابتزاز الجنسي على المجني عليه بشكل خاص ، وأسرته بشكل عام ، إذ يُصابون بالأمراض والاضطرابات النفسية ، وينعكس ذلك على المجتمع، وعلى علاقة الأفراد مع بعضهم البعض، وتكون لديهم رد فعل أو الرغبة في الانتقام ويحقق لها تطورا في الأمراض النفسية ويدفعهم إلى الرغبة في الانتحار والرغبة في التخلص من هذه الحياة . وأكد النعيمي على كثرة المخاطر والآثار الضارة الناتجة عن جريمة الابتزاز الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي على الطفل منها فقدان الطفل لبرائته وكرامته وإحساسه بالإنسانية وإصابته بالإحباط والاكتئاب والتأثير على مستواه العلمي[33]».

بالإضافة إلى أن الضحية « يشعر بالخجل والندم، ويصبح أكثر حساسية وشديدة الانفعال والوسواس، وقد يعاني من اضطراب نفسي يتطلب تدخل وعلاج طبي مختص، وينخفض مستوى أدائه في الدراسة أو العمل ، وقد يعاني من الأرق وقلة النوم، وقد يفكر في الإقدام على الانتحار». [34]

ـ ومنه نستنتج أن الابتزاز الالكتروني يؤثر سلبا على نفسية الأطفال كما تسبب لهم أمراض نفسية خطيرة ومستعصية كما أنها تزعزع الثقة بالنفس بالدرجة الأولى وتجعله يخاف من أتفه المواقف والأمور.

الفرع الثاني: التأثير الاجتماعي

ـ أما بالحديث عن هذا النوع من التأثير فقد تطرقت له الباحثة شريفة محمد السويدي في مجلة لها بعنوان " أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية)" ، فمن خلال عدة مقابلات قامت بها الباحثة مع الباحثين للتعرف على أبرز

[33] شريفة محمد السويدي، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية) مجلة الآداب، جامعة الشارقة، العدد 146 (أيلول)، 1445_ 2023م، ص619/618.

[34] شريفة محمد السويدي، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية)، ص 231.

المشكلات الاجتماعية التي يعاني منها الضحية بعد تعرضه للابتزاز الالكتروني، « أشار معظمهم أن الضحية قد تفقد الثقة في نفسها وفي المحيطين لها، وقد تصبح شخصية انعزالية، تخاف من العار والفضيحة والوصمة الاجتماعية، وقد يسهم في التفكك الأسري من خلال حدوث مشكلات بين الأب والأم وتبادل الاتهامات فيما بينهم ولوم بعضهم البعض، كما تتعرض الضحية للعنف الأسري، والابتزاز الالكتروني أيضا يضعف الروابط الأسرية، ويجعل الضحية تفقد الشعور بالأمن الاجتماعي، ويتجنب حضور المناسبات والتجمعات العائلية». [35]

بالإضافة إلى « تعرض الفتيات إلى ضغوط نفسية واجتماعية خطيرة يمكن استغلالها لتحقيق أهداف تمُس أمن المجتمع، وذلك باستخدام المجني عليها كأداة للجريمة، بتحريضها على ارتكاب جريمة لصالح المبتز كالسرقة أو اجبارها على أمور سيئة لا تُحمد عقباها تُلقي بظلالها الخطير على أمن الأسرة والمجتمع، بالإضافة إلى شعور الضحية بالعار والخزي بعد تعرضها للابتزاز الالكتروني [36]».

_ أما الباحث سليمان الغديان فقد وضع احتمالية أن تكون ضحية الابتزاز الالكتروني فتاة حيث يقول « إن كانت ضحية هذه الجريمة فتاة فإن فرصها في الزواج تكون قليلة بل معدومة لإعراض الناس عنها وربما ترفض هي الزواج وتحجب عنه إضافة إلى صعوبات التعامل مع الآخرين، ورغبتها الجامحة في الانتقام من المجرم ومن ذاتها والشعور بنقد وجلد الذات، إضافة إلى شعورها بالإهانة والامتعاض من الذات ، والخجل وتدني مفهوم الذات لها

[35] شريفة محمد السويدي، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية)، ص629.

[36] شريفة محمد السويدي، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية)، ص618

وسيطرة الأفكار غير المنطقية على تفكيرها و كثرة الشكوك، و عدم القدرة على التركيز والاستقرار والاتجاه السلبي للزواج».[37]

كانت هذه بعض تأثيرات جريمة الابتزاز الالكتروني على الطفل من الناحية والنفسية والاجتماعية ورغم وجود تأثيرات أخرى شرعية ومجتمعية إلا أننا اكتفينا بذكر تأثيرين اثنين وذلك لأننا رأينا أن التأثير النفسي مهم جدا والتأثير الاجتماعي هو ثاني عنصر مهم وتأثير مهم للأطفال بعد النفسي فهو يظهر ردود الأفعال بعد تأثرهم بهذه الجريمة الخطيرة المُقترفة في حقهم .

ـ وانطلاقا مما قمنا بطرحه سابقا نستنتج أن الابتزاز الالكتروني يؤثر سلبا على حياة الأطفال سواء من الناحية النفسية أو الاجتماعية بحيث أنه يسبب لهم أمراض نفسية مستعصية من الاكتئاب ...الخ ، كما أنه السبب في انعزال الطفل وتجنبه للاجتماعات كما يزعزع استقراه النفسي ويفقده الثقة بالنفس بدرجة أولى وعدم قبول ذاته وجلده لها بدرجة ثانية فينشأ الطفل خائفا من أتفه المواقف والأمور.

[37] سليمان بن عبد الرزاق الغديان ، و يحي بن مبارك خطاطبة، عز الدين بن عبد الله النعيمي، صور جرائم الابتزاز الالكتروني ودوافعها والآثار النفسية المترتبة عليها من وجهة نظر المعلمين ورجال الهيئة والمستشارين النفسيين ، كلية الملك فهد الأمنية – مركز البحوث والدراسات ، مج27 ,ع69، يناير، 2018،ص180/179.

المبحث الثاني: آليات حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني

ـ في هذا المبحث سنتناول النظرة القانونية لمشرع الجزائري لظاهرة الابتزاز الالكتروني لننتقل بعدها للحديث عن آليات حماية الطفل من ظاهرة الابتزاز الالكتروني كما سنقدم في آخر هذا الفصل بعض النصائح والارشادات لتفادي هذه الظاهرة فلنبدأ على بركة الله .

النظرة القانونية للمشرع الجزائري لظاهرة الابتزاز الالكتروني:

ـ لقد أولى المشرع الجزائري أهمية بالغة لاحتواء هذه الظاهرة الغريبة عن المجتمع الجزائري والتي في حقيقة الأمر شر لا بد بحسب ولوج الجزائر عهد العصرنة الرقمية والانفتاح التكنولوجي خاصة في مجال الاتصالات وما له علاقة بهذا المجال ، وبالتالي فقد أعد المشرع الجزائري مجموعة من القوانين التي تهدف في أساسها إلى حماية الفرد والمجتمع من خطر جريمة الالكترونية التي تفشت في أوساط المجتمع الجزائري (كل فرد يستخدم الأنترنت مُعرض لعمليات الابتزاز الاحتيال أو غيرها)[38]، بحيث أننا سنتكلم في هذا المبحث عن النظرة القانونية لهذه الظاهرة وعن أليات حماية الطفل منها كما سنقدم في آخر هذا الفصل بعض النصائح والارشادات لتفادي هذه الظاهرة فلنبدأ على بركة الله .

الفرع الأول: الحماية في قانون الوقاية من الجرائم المتصلة بالتكنولوجيات المعلومات والاتصال و مكافحتها.

ـ لقد تنبه المشرع الجزائري إلى خطورة المساس بالأنظمة والبرامج فعَمَد إلى تجريم هذه الأفعال بموجب تعديل قانون العقوبات بالقانون رقم 04/09 في المواد من 394 مكرر إلى 394 مكرر7 تحت عنوان " المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات".

[38] سعيد زيوش، ظاهرة الابتزاز الالكتروني وأساليب الوقاية منها _ قراءة سوسيولوجية وأراء نظرية ، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 22، جامعة شلف ، الجزائر ، جانفي ،2017 ،ص 73.

و تجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري قد صادق على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات بتاريخ 08سبتمبر 2014 وقد جرمت هذه الاتفاقية المساس بالبرامج والأنظمة في المواد 7و 8 و9 منها.

ـ بعد تفاقم الاعتداءات على معطيات الكمبيوتر نتيجة ضعف الحماية الفنية، تدخل المشرع الجزائري بموجب القانون رقم09_04 الخاص بالقواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بالتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، إذ أجزت المادة 03 منه مراقبة الاتصالات الالكترونية ، لكن هذه المراقبة ليست مطلقة؛ حيث قيدتها المادة 04 من نفس القانون حين حددت الحالات التي يُلجأ فيها للمراقبة الالكترونية مع الحصول على إذن مكتوب من السلطة القضائية، وحددت القانون السالف الذكر بعض القواعد الاجرائية كالتفتيش والحجز في المواد 05_06 ، كما قام هذا القانون بإنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بالتكنولوجيات الإعلام و الاتصال ومكافحته، وكذا تفعيل المراقبة عن بعد من خلال المساعدة القضائية الدولية بمساعدة الهيئة السالف الذكر ، في المواد 16_17_18 منه[39].

الفرع الثاني: الحماية في قانون العقوبات:

ـ قام المشرع الجزائري بتعديل قانون العقوبات ، حيث تمم الفصل الثالث من الباب الثاني من الكتاب الثالث من الأمر رقم 156/66 بالقسم السابع مكرر معنون ب(المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات) من المادة 394 مكرر إلى المادة 394 مكرر 7 ، وقد عالجها المشرع الجزائري من خلال عدة أفعال مجرمة ،هي كالتالي:

الدخول للمنظومات المعلوماتية عن طريق الغش فقد اعتبرها جريمة بسيطة قرر لها عقوبة الحبس من ثلاث اشهر إلى سنة و بغرامة من 50.000 إلى 100.000 دج ، وتضاعف

[39] مولاي براهيم عبد الحكيم، الجرائم الالكترونية، دار المنظومة ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، جامعة زيان عاشور _ جلفة ، الجزائر ، المجلد الثاني ، ع 23،جوان ، 2015، ص220.

العقوبة إن كان هنالك حذف أو تعديل و أن كان هناك تخريب لنظام اشتغال المنظومة يعاقب الفاعل من 06 أشهر إلى سنتين و الغرامة من 50.000 إلى 150.000 دج ، أما إذا أزال أو عدَّلَ المعطيات التي يتضمنها نظام المعالجة الآلية يعاقب الفاعل بالحبس من 06 أشهر إلى 03 سنوات وبغرامة من 500.000 إلى 2.000.000 دج .

ـ التصرف عمدا في المعطيات عن طريق الغش يعاقب الفاعل بالحبس من شهرين إلى ثلاثة سنوات و بغرامة من 1.000.000 إلى 5.000.000 دج .

ـ تضاعف العقوبة ان استهدفت الجريمة الدفاع الوطني او المؤسسات الخاضعة للقانون العام.

ـ تضاعف العقوبة المقررة للشخص العادي خمسة مرات إن كان الفاعل شخص معنوي.

ـ يُعاقب على الشروع، أو المشاركة في الفعل أو المشاركة في اتفاق في تنفيذ الجريمة بنفس العقوبة المقررة للجريمة ذاتها.

ـ تصادر الأجهزة و البرامج المستعملة في ماديات الجريمة مع الاحتفاظ بحقوق الغير حسن النية.

- و من خلال استقراء النصوص المتعلقة بالجرائم الماسة بالأنظمة المعلوماتية يتبين وجود تدرج داخل النظام العقابي، هذا التدرج يحدد الخطورة الإجرامية التي قدرها المشرع لهذه التصرفات.[40]

[40] مولاي براهيم عبد الحكيم، الجرائم الالكترونية، دار المنظومة ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، جامعة زيان عاشور _ جلفة ، الجزائر ، المجلد الثاني ، ع 23،جوان ، 2015، ص 221.

كما جاء في القانون العقوبات في المادة 287 حيث تنص علة معاقبة بالحبس من ثلاث أشهر إلى سنة وغرامة مالية من 20.000 إلى 100.000 دج ، إذا كان التهديد بالعُنف أو القتل .

أما إن كان مصحوبا بأمر أو شرط شفهي أي عقوبة تشويه السمعة في القانون الجزائري

فيُعاقب الجاني بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين وبغرامة من 20.000 إلى 100.000دج[41] .

ومن آليات حماية الطفل ما يلي:

ـ إن حماية الأطفال من ظاهرة الابتزاز الالكتروني أمر بالغ الأهمية، وذلك بغية ضمان سلامتهم النفسية والاجتماعية ، وفيما يلي بعض الاجراءات التي يُمكن اتخاذها لحماية الأطفال:

- **التوعية والتواصل:** وذلك عن طريق تنبيه الأطفال بمخاطر الابتزاز الالكتروني وكيفية التعامل معه، يجب أن يتم الحديث معهم بهدوء ويجب منحهم الأمان والثقة كي يفصحوا عن تجاربهم ومخاوفهم عن الأنترنت.
- **إقامة قواعد وقوانين الاستخدام:** يجب وضع قواعد وقوانين واضحة لاستخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، وتحديد حدود للوقت المنقض على الأنترنت بالإضافة إلى تحديد الأماكن المناسبة للاستخدام.
- **المراقبة العائلية:** يجب على الأهل مراقبة نشاط أطفالهم على الأنترنت، ويستحسن استخدام البرامج والأدوات المتاحة لمراقبة نشاطهم وتصفحهم على الأجهزة المحمولة والحواسب.

[41] مأخوذ من موقع (الابتزاز الالكتروني من ناحية القانونية وكيفية اثبات الجريمة) رابط التحميل كالآتي:.https:// www.secprint.sa

- **التشجيع على الابلاغ:** من الضروري تشجيع الأطفال على إبلاغ الأهل عن أي محاولات ابتزاز الكتروني يتعرضون لها أو أي محتوى غير لائق أو مُخِل بالآداب.
- **حماية المعلومات الشخصية:** يجب تعليم الأطفال كيفية حماية معلوماتهم الشخصية وعدم مشاركتها مع الغرباء أو على مواقع غير آمنة.
- **استخدام الخصوصية والإعدادات الأمنية:** من الضروري تعلم كيفية ضبط إعدادات الخصوصية والأمان على الأجهزة والتطبيقات التي يستخدمها الأطفال، بالإضافة إلى التأكد من تفعيل خيارات الحماية والتحكم.
- **التعاون مع المدرسة والجهات المعنية:** تواصل مع المدرسة والجهات المختصة للحصول على ارشادات حول كيفية التعامل مع الابتزاز الالكتروني وتوفير الدعم الازم.

إن توفير البيئة الآمنة للأطفال على الأنترنت يتطلب توعية مستمرة لضمان تواصل فعال معهم ،يجب التذكر أن الحوار المفتوح وبناء الثقة يلعبان دورا حاسما في تعزيز سلامتهم الرقمية.

كانت هذه بعض النصائح من أجل حماية الأطفال ظاهرة الابتزاز الالكتروني.

و لكون ظاهرة الابتزاز الالكتروني من أخطر جرائم بالإضافة إلى أن هناك الأطفال كُثر معرضون للوقوع في هذه الظاهرة، وكعمل إضافي منا قمنا في نهاية هذا الفصل بالحديث عن" كيفية تجنب الوقوع في فخ الابتزاز الالكتروني " وأيضا " كيف يقوم المُحتال بابتزازك إلكترونيا "بالإضافة إلى ذلك أدرجنا عنصر آخر عنوناه ب " كيفية التعامل مع الابتزاز الالكتروني "إذ رأينا أنه من الأنسب التطرق هذه العناصر وذلك لضرورتها، كما اقترحنا حلول من أجل مكافحة هذه الظاهرة أو على الأقل الوقاية منها قدر الإمكان ، آملين أن تكون هذه العناصر المذكورة سابقا مفيدة إلى حد ما .

- **كيفية تجنب الوقوع في فخ الابتزاز الالكتروني :**

ـ مع تزايد استخدام الأنترنت في حياتنا ، تتزايد أيضا فرص وقوع الطفل ضحية للابتزاز الالكتروني ، لذلك رأينا أنه من واجبنا أن نزودك أيها الطفل و القارئ بالمعرفة اللازمة لحماية نفسك من هذا النوع من التهديدات من خلال اتباع بعض الخطوات البسيطة والفعالة ، وكما ذكر بلال الجناجرة في كتابه " الأنترنت والابتزاز الالكتروني " ، فإن الأمر يتطلب منك أن تكون على قدر عالي من الوعي بالإضافة إلى ذلك أن تكون على دراية بالثقافة الالكترونية والتي بدورها تمكنك من تفادي الوقوع ضحية للمجرين الذين يتصيدون الضحايا انطلاقا من جهلهم ببعض الأمور البسيطة ، بحيث أن عليك تتحقق من بعض الأمور وأن تتأكد من عدم صحتها وبعدها لا يجب عليك أن تتخذ أي اجراء من طرفك .

وفيما يلي أهم الخطوات التي أدرجها بلال الجناجرة في كتابه "الأنترنت والابتزاز الالكتروني:

- تجنب قبول طلبات الصداقة من قبل أشخاص غير معروفين.
- عدم الرد والتجاوب على أي محادثة تُرد من مصدر غير معروف.
- تجنب مشاركة معلوماتك الشخصية حتى مع أصدقائك في فضاء الأنترنت (أصدقاء المُراسلات).
- أُرفض طلبات إقامة محادثات مع أي شخص ، مالم تكن تربطك به صلة وثيقة .
- لا تنجذب للصور الجميلة والمُغرية وتأكد من شخصية المرسل.
- لا تتصفح المواقع الجنسية غالبا ما يكون هدفها تتبعك وسرقة معلوماتك وسرقة معلومات المتصفح الخاص بك ناهيك عن زرع برامج التجسس من غير علمك وتُعتبر وسيلة إسقاط الكثير من الأشخاص.
- ابتعد تماما عن الفضول في الأنترنت و خاصة إذا لم تكن محترفا في التعامل مع المواقع الغير موثوقة كأن تجد رابطا في بريدك أو في مواقع التواصل الاجتماعي

بعنوان فاضح أو مُثيرة للفضول بشكل غريب ويطلب منك ادخال معلومات خاصة بك كتسجيل الدخول مجددا إلى البريد الالكتروني أو للحساب أو حتى أحيانا لا يحتاج الأمر إلى ارسال بياناتك إذا كان منشئ رابط التصيد الاحتيالي محترف فيرسلك إلى رابط يقوم بتحميل ملفات بشكل تلقائي إلى جهازك.

- في حال حدوث خلل في الحاسوب أو الهاتف المحمول لا تقم بتصليحه إلا عند فني موثوق بسبب زرع برامج تجسس وفيروسات تنقل معلومات الجهاز للشخص الآخر .
- يجب عليك ألا تخاف أبدا من التحدث إلى أهلك أو الأصدقاء في حال تعرضت لأي نوع من أنواع الابتزاز أو الإهانة.[42]

أما في حال تعرضك لعملية ابتزاز ، فقد وضع بلال جناجرة بضعة خطوات تساعدك إلى حد ما في عدم التوغل في هذه العملية أكثر وأكثر دون دراية منك أيها القارئ وفيما يلي بعض الخطوات كما ذكرها بلال جناجرة في كتابه الأنترنت والابتزاز الالكتروني وهي كالآتي :

- عدم التواصل مع الشخص المبتز ، حتى عند التعرض إلى للضغوطات الشديدة .
- عدم تحويل أي مبالغ مالية ، أو الافصاح عن رقم بطاقة البنك .
- تجنب المُشادات مع المُبتز وعدم تهديده بالشرطة ، وقم بالإبلاغ عند حدوث الحادثة مباشرة لدى الجهات المختصة .
- اغلاق جميع الحسابات التي قدمتها لهذا الشخص أو يعرفها عنك.
- لا تجاري المجرم لأنه شخص محترف جدا في إحباطك و ترهيبك وتخويفك ابتعد عنه فقط (أفضل شيء ممكن أن تفعله).
- لا ترضخ لأي طلب يطلبه المبتز أبدا حتى لو هددك بأنه سيرسل بياناتك لشخص مثل زوجك أو أحد من أهلك.

[42] بلال جناجرة ، الأنترنت والابتزاز الإلكترونية ، دط، 2019،ص22/21.

- إن كنت شاب أو فتاة قم باللجوء إلى صديق أو قريب تثق فيه ثقة عمياء تعرف أنه واعي واطلب منه المساعدة في تقديم بلاغ للشرطة أو المساعدة في حل المشكلة.
- لا تتصرف من تلقاء نفسك إلا إذا كنت محترف في معرفة هوية المجرم.
- ثِق تماما أنه لن يؤثر عليك بتاتا مالم ترضخ لطلباته لذلك لا تعطي الأمر أكثر من حجمه بحيث تفقد أعصابك أو ينقطع أملك في التخلص من هذه المصيبة .
- أغلق هاتفك فورا[43].

كما تطرق حسن محمد الحسين في كتابه المعنون ب " الدعم النفسي لضحايا الابتزاز الالكتروني " إلى كيفية التعامل مع هذه الظاهرة كما اقترح مجموعة من الحلول لحد هذه الظاهرة ومكافحتها وفيما يأتي سنذكرها .

كيفية التعامل مع الابتزاز الالكتروني :

_ إذا كنت تتساءل دائما عن كيفية التعامل مع المبتزين، فالخطوة الأولى هي

- ❖ عدم التواصل مع المبتز أبدا ، أي قطع الاتصال تماما واغلاق جميع الطرق التي يمكن للمبتز من خلالها الدخول إليك.
- ❖ حتى لو تعرضت لتهديد أو الانكشاف، فلا مجال للخوف في هذه الحالة، وعليك أن تواجه الابتزاز بحزم وحزم.
- ❖ اغلاق جميع حسابات التواصل الاجتماعي والبريد الالكتروني وجميع وسائل الاتصال على الأنترنت ، ويجب اغلاق الهاتف بشكل دائم حتى لا يتمكن المبتز من إليك ، وهذه هي الخطوة الثانية لكيفية التعامل مع المبتز .
- ❖ اخبار المقربين منك بما حدث لك من المبتز، سواء كان هؤلاء الأشخاص أصدقاء مقربين أو حتى يتواصلون مع والديهم، فلا تخجل من التعرض للابتزاز.

[43] بلال جناجرة ، الأنترنت والابتزاز الإلكترونية ، دط، 2019،ص 23.

❖ في حالة الفتيات ، من الأفضل اخبار الوالدين من أنك تتعرض للابتزاز ولا تتأخر في الرد .

هذه الخطوة مهمة وسد العديد من الأبواب في وجه المبتز الذي كثيرا ما يستغل ضعف المبتز وخاصة في حالة الفتيات والنساء.[44]

كانت هذه هي أهم الخطوات والنصائح التي أدرجها حسن محمد الحسين في كتابه " الدعم النفسي لضحايا الابتزاز الالكتروني " من أجل تقديم توجيه والارشاد للطفل ليعلمه كيف يتعامل مع المبتز بشكل صحيح .

ولعل البعض يتساءل حول كيف يكون الابتزاز أو بعبارة أخرى كيف يقوم المحتال بابتزازك الكترونيا ، لقد أجاب بلال جناجرة عن هذا التساؤل بحيث أنه أضاف هذا العنصر في كتابه لعلم منه أن هذ التساؤل يتبادر كثيرا في ذهن الأطفال والمراهقين وحتى الكبار ، وفي يما يلي سنقوم بالحديث عنه .

كيف يقوم المحتال بابتزازك الكترونيا :

ـ من المعروف أن المجرمون مختلفون سواء من ناحية الغايات أو أهداف إلا أنهم يشتركون في مجموعة من الأهداف والتي يمكن أن يكون المال والجنس بالدرجة الأولى وفي حال كان المجرم لا يرغب بذلك، فهو بالتأكيد يبحث عن شيء معين ، كأن يخرب حياتك مثلا أو يفصلك عن شريك حياتك على سبيل المثال، كما قد يحاول بطرق مختلفة أن يدمر أعمالك، وفي هذا العنصر سنستعرض الأعمال التي يقوم بها المجرمون بغية ابتزازك الكترونيا .

[44] حسن محمد الحسين ، الدعم النفسي لضحايا الابتزاز الالكتروني ، دط ، ص 15/14.

- يحاول ان يسرق حساباتك الخاصة في المواقع كإرسال لك روابط تصيد احتيالي أو يرسل لك ملفات يطلب منك تحميلها.
- يثير فضلك ويرسلك إلى مواقع تجهلها و يطلب منك ملئ معلومات خاص بك.
- يقدم لك أشياء تحلم أن تتقمصها كان يقول لك(سأجعلك تخترق حسابات أصدقائك و تشاهدهم على الكاميرا دون أن يعلموا).
- يحاول جاهدا أن يحصل على صورك أو مقاطع خاصة بك أو أن يتراسل ويتبادل الملفات بينك وبينه.
- _ يطلب منك التحدث على سكايب أو أحد مواقع التواصل الاجتماعي و يقوم بفتح الكاميرا فورا والشخص الموجود يوهمك أنه هو الشخص الحقيقي و ما هو إلا عبارة عن تسجيل فيديو سابق.
- يعرض أجزاء من جسمه دون أن تطلب ذلك ليطلب منك أن تعرض جسمك أنت أيضا.
- يجمع أكبر قدر من معلوماتك وحسابات أصدقاءك وعناوينهم أيضا.

_ كانت هذه هي أهم الأعمال التي يقوم بها المجرمون من أجل أن يصطادوا ضحيتهم بغية استغلالهم جنسيا والكترونيا ، مستخدمين هذه المواد للضغط على الضحايا من خلال نشرها على يوتيوب أو مواقع التواصل الاجتماعي ، أو أي موقع آخر لكي يهددك ويبتزك ويهينك[45].

_ وإذا ما تحدثنا عن **الحلول المقترحة لمكافحة هذه الظاهرة** فقد تطرق حسن محمد الحسين في كتابه " الدعم النفسي لضحايا الابتزاز الالكتروني " إلى تقديم بعض النصائح والارشادات التي من شأنها أن تعلم الطفل أو المراهق أو حتى الشخص الكبير كيف يحمي نفسه من

[45] بلال جناجرة ، الأنترنت والابتزاز الالكتروني ، دط، ص21/20.

هذه الظاهرة ، ولأجل هذا الغرض فقد أدرج حسن محمد الحسين هذا العنصر في كتابه آملا أن يأخذ بعين الاعتبار وأن يتم تطبيق النصائح على كمل وجه لتحقيق الفائدة المرجو منه.

ـ وقد اعتبر حسن محمد الحسين أن من أهم الوسائل مكافحة ظاهرة الابتزاز الالكتروني بكل أشكالها سواء على نطاق الفرد أو المؤسسات أو الشركات هي الوقاية بدرجة أولى ثم التوعية بالدرجة الثانية، ويكون ذلك بتطبيق هذه النصائح التي سنعرضها وهي كالآتي .

مكافحة الابتزاز الالكتروني على نطاق الشخصي:

- التأكد من محو جميع الصور والملفات الحساسة قبل بيع الهاتف المحمول إما باستخدام أجد تطبيقات محو الملفات في الجهاز نهائيا مثل تطبيق Super Easer للأندرويد ، أو عن طريق إعادة تهيئة الجهاز ثم تخزين ملفات غير مهمة فيه مرة أخرى، ثم إعادة التهيئة مرة أخرى ويُفضَل التكرار لعدد من المرات.
- عدم ارسال الصور الشخصية إلى أفراد غير معروفين على وسائل التواصل الاجتماعي حتى لغرض التعارف.
- تجنب ارسال الصور الخاصة على حسابات التواصل، لأن اختراقها قد يتسبب في حدوث الابتزاز الالكتروني.
- تفعيل دور الرقابة في الأسرة.
- اتباع الطرق الآمنة في استخدام الأنترنت وذلك بعدم فتح الروابط مجهولة المصدر قبل فحصها من التهديدات، وكذلك عدم قبل البرامج من أي مصدر غير معروف ماعدا تنزيلها من المتاجر المعروفة.
- الاهتمام بتحديث النظام والبرامج المشهورة على الجهاز وذلك لتجنب امتلاك تطبيق يحتوي على ثغرات يمكن استغلالها.

ـ كانت هذه هي بعض النصائح والتوجيهات، لقد قمنا بذكرها على أمل نشر الوعي ولتحذير من هذه الظاهرة (الابتزاز الالكتروني) وتجنبها، نتمنى أن تكون مفيدة ولو قليلا كما نتمنى أن لا يقع أي طفل في هذه الظاهرة الخطيرة.

خلاصة:

ـ من خلال استعراضنا لموضوع "آليات حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني" يمكننا استخلاص عدة نقاط هامة تؤكد تأثير هذه الظاهرة بشكل سلبي وخطير على نفسية الأطفال ،بحيث أن الابتزاز الالكتروني يتسبب في أمراض نفسية مستعصية مثل الاكتئاب بالإضافة إلى ذلك فهو يزعزع ثقة الأطفال بأنفسهم مما يجعلهم يخافون من أبسط المواقف والأمور ، كما يؤثر سلبا على حياتهم الاجتماعية حيث أن الطفل ينعزل ويتجنب التجمعات مما يهدد استقراره النفسي ويجعله غير قادر على تقبل ذاته.

من جهة أخرى فإن المشرع الجزائري يدرك خطورة تفشي هذه الظاهرة (الابتزاز الالكتروني) في المجتمع، وينعكس ذلك من خلال النصوص القانونية المتعلقة بالجرائم الماسة بالأنظمة المعلوماتية، إذ أن هذه النصوص تُظْهِر تدرجا في النظام العقابي ويعكس تقدير المشرع للخطورة الاجرامية لهذه التصرفات.

أما بالحديث عن آليات حماية الطفل من هذه الظاهرة فهي تشمل عدة جوانب أساسية، مثل: التوعية والتواصل، وإقامة قواعد وقوانين للاستخدام، و المراقبة العائلية، بالإضافة إلى التشجيع عن الإبلاغ وحماية المعلومات الشخصية وأيضا استخدام الخصوصية والإعدادات الأمنية ، والتعاون مع المدرسة والجهات المعنية.

كما قدمنا نصائح وارشادات لتجنب الوقوع في فخ الابتزاز الالكتروني، وطرق التعامل معه في حال حدوثه .

خاتمة

وفي خاتمة هذا البحث نورد جملة من النتائج اهمها:

ـ أن ظاهرة الابتزاز الالكتروني من أخطر الجرائم التي من المحتمل (وبنسبة كبيرة) أن يقع فيها الطفل.

ـ أن ظاهرة الابتزاز الالكتروني تؤثر سلبا على نفسية الأطفال وتدفعهم للانتحار.

ـ أن للابتزاز الالكتروني آثار عميقة مستديمة (دائمة الأثر) على الطفل.

ـ أن التأثير النفسي والاجتماعي من أخطر التأثيرات على الطفل لكونها تسهم في عدائيته وعزلته كما احتمالية كبيرة أن تسبب له الأمراض المزمنة المستعصية مثل الاكتئاب ...الخ .

ـأن أكثر أنواع التي تعرض لها الطفل هما الابتزاز العاطفي والمادي والالكتروني لكونهم أكثر فئة تحتاج العاطفة ومن السهل خداعهم لبراءتهم وطيبتهم ولكونهم أيضا من الفئات المستهدفة.

ـ أن السبب الرئيسي في ظهور هذه الظاهرة هو الضحية في حد ذاته بالإضافة إلى ضعف الوازع الديني بدرجة ثانية و سوء التنشئة الاجتماعية للمبتز بدرجة ثالثة.

ـ أن المشرع الجزائري لم يعرف الطفل بدقة بل قام بتحديد سن الأقصى الذي تنتهي عنده الطفولة.

ـ أن المشرع الجزائري لم يحدد بداية مرحلة الطفولة مثيرا بذلك جدلا كبيرا بين الباحثين والفقهاء.

ـ أن المشرع الجزائري سن قوانين وعقوبات تضمن سلامة الطفل ولحمايته بدرجة أولى من هذه الظاهرة.

ـ أن المشرع الجزائري وفق إلى حد ما في مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة والحد من تفاقمها.

ـ أن المنظمات الدولية حاولت حماية الطفل بكل الطرق الممكنة لكونهم عمود المجتمع من سن القوانين وانشاء جمعيات ومنظمات مثل حقوق الطفل والانسان.

وفي الأخير نقول أن موضوع الابتزاز الالكتروني موضوع واسع وكبير وبه كم هائل من المعلومات وفي بحثنا هذا تطرقنا إلى أهم العناصر التي رأينا أن من واجب ذكرها وبقي الكثير لم يسعفنا الحظ لتطرق اليه ، لذا فإنه ولضرورة الأمر ولأن ظاهرة الابتزاز الالكتروني ظاهرة مستحدثة ومرتبطة بالتكنولوجيا وجب على كل باحث وطالب تناول جزء منه بغية التنبيه والتعريف به للحد منها ومكافحتها على أكمل وجه.

- وفي الختام هذا البحث نتقدم بالشكر الجزيل وبأسمى عبارات التقدير والامتنان إلى الدكتور على إشرافه وتوجيهاته القيمة داعين الله أن يُديم عليه الصحة والعافية وأن يجعلها في ميزان حسناته ،كما نتمنى أن نكون قد وُفقنا في انجاز هذا البحث المتواضع وأن يكون في مستوى تطلعاتنا بما فيه من خير وأستودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

قائمة المصادر والمراجع

أولا. المصادر :

ـ القرآن الكريم، رواية ورش.

ـ الحديث النبوي.

ـ ابن المنظور، لسان العرب، دار المعارف، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، ط، القاهر، مادة (ط ف ل).

ـ أبي الحسن بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ،تحقيق عبد السلام بن هارون، دط، باب الطاء والفاء وما يثلثهما ، مادة (ط ف ل).

ـ خليل أحمد الفراهيدي، معجم العين ، دار الكتب العلمية ، تحقيق عبد الحمد الهنداوي ، ج3، دط، بيروت ، لبنان، باب الطاء ، مادة (ط ف ل).

ـ عويسيان التميمي البصري و المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، موسوعة مفاهيم الإسلامية العامة ، موقع وزارة الأوقاف المصرية ، ج1، دط ، مصر ، باب الطاء ، (الطفولة).

ـ محمد رواس قلعه جي ، معجم لغة الفقهاء (عربي_ انجليزي_ فرنسي) ، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، ضبط: حامد صادق قنيبي ، الطبعة الأولى ، 1416هـ_1996م، بيروت، لبنان، باب الطاء ،الطفولة.

ـعبد القادر الرازي، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، دط، بيروت، 1986 ، مادة (ط ف ل).

ثانيا .القوانين و المراسيم :

ـ أمر رقم 15566 المؤرخ في 8 يونيو 1966، ج ر عدد 48، الصادرة في 10_06_1966 ، المتضمن قانون الاجراءات الجزائية ، المعدل والمتمم.

ـ أمر رقم 15666، مؤرخ في 18 صفر عام 1386، الموافق ل 8 يونيو 1966، ح ر عدد 49 الصادرة في 10_ 06_1966 يتضمن قانون العقوبات، معدل ومتمم.
ـ قانون رقم 15-12 مؤرخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015، يتعلق بحماية الطفل.

ثالثا. المراجع:

ـ بلال جناجرة، الأنترنت والابتزاز الإلكترونية، دط، 2019.

ـ حسن محمد الحسين، الدعم النفسي لضحايا الابتزاز الالكتروني، دط.

ـ زهراء عادل سلبي، جريمة الابتزاز الإلكتروني (دراسة مقارنة)، دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1441_2020م عمان، الأردن.

ـ مركز باحثات لدراسات المرأة بالتعاون مع قسم الثقافة الاسلامية بجامعة الملك سعود، بحوث ندوة الابتزاز المفهوم، الأسباب، العلاج، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، ط1، الرياض.

رابعا. المجلات العلمية:

ـ ثابت دنيا زاد ،حقوق الطفل في خطر وآليات حمايته في التشريع الجزائري، مجلة دراسات في حقوق الانسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية _جامعة تبسة ، العدد الثاني، جوان 2018.

ـ خالد محمد عبد الرؤوف عمارة ، جريمة الابتزاز في الفقه الإسلامي (بين الماضي والحاضر) ، درم ، العدد الثالث والعشرون ، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا ، الاصدار الثاني " الجزء الأول " ، سنة 2021.

ـ سعيد زيوش، ظاهرة الابتزاز الالكتروني وأساليب الوقاية منها _ قراءة سوسيولوجية وأراء نظرية ، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 22، جامعة شلف ، الجزائر ، جانفي،2017.

ـ سليمان بن عبد الرزاق الغديان ، و يحي بن مبارك خطاطبة، عز الدين بن عبد الله النعيمي، صور جرائم الابتزاز الالكتروني ودوافعها والآثار النفسية المترتبة عليها من وجهة نظر المعلمين ورجال الهيئة والمستشارين النفسيين ، كلية الملك فهد الأمنية – مركز البحوث والدراسات ، مج27 ,ع69، يناير، 2018.

ـ شريفة محمد السويدي، أسباب الابتزاز الإلكتروني والآثار الاجتماعية والنفسية المرتبطة به(دراسة كيفية) مجلة الآداب، جامعة الشارقة، العدد 146 (أيلول)، 1445_ 2023م.

ـ ليلى أحمد الملأ، حقوق الطفل في القانون الدولي لحقوق الطفل والقانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2016 (وديمة)، هيئة تنمية المجتمع، قسم الدراسات_ قطاع حقوق الانسان، حكومة دبي.

ـ مجناح حسين ،ذبيح عادل ، الحماية القانونية للطفل المُعوَق في التشريع الجزائري ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ،العدد السادس ، جوان 2017.

ـ مولاي براهيم عبد الحكيم، الجرائم الالكترونية، دار المنظومة ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، جامعة زيان عاشور _ جلفة ، الجزائر ، المجلد الثاني ، ع 23،جوان ، 2015.

خامسا. المواقع الالكترونية:

ـ book/shmela.ws

ـ document/www.scribd.com

ـ https://www.asjp.cerist.dz/down

https://www.mawdoo3.com_

_ https://www.researchghate.net.

سادسا. مذكرات التخرج:

_ فاطمة شحاتة أحمد زيدان ، مركز الطفل في القانون الدولي العام، دكتوراه في القانون الدولي العام، جامعة الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع ،مصر، 2007.

_ محمد أنور عرفة ، جريمة استغلال الأطفال وحمايتهم بين التشريع الجزائري والقانون الدولي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي، تخصص: قانون جنائي، اشراف الدكتور: فرحات سعيد السنة جامعية 2018/2017.

ملخص

ـ تناولنا في مذكرتنا التي هي تحت عنوان " أليات حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني" ماهية الابتزاز الالكتروني ومفهوم الطفل بحيث أننا تحدثنا في المبحث الأول عن الطفل وظاهرة الابتزاز الالكتروني فقد خصصنا المطلب الأول للحديث عن مفهوم الطفل من الناحية اللغوية والاصطلاحية لننتقل بعد ذلك للحديث في المطلب الثاني عن الطفل في التشريع الجزائري والمواثيق الدولية ، أما في المبحث الثاني فقد تناولنا فيه ماهية الابتزاز الالكتروني وأسبابه فقد عنوناه ب بتأثير الابتزاز الالكتروني على الطفل ولسوء الحظ لم يسعفنا لتحدث عنه ،أما بالحديث عن الفصل الثاني فقد خصصناه للحديث عن أليات حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني والذي هو صلب موضوع بحثنا ، ففي المبحث الأول خصصناه للحديث عن تأثير ظاهرة الابتزاز الالكتروني على الطفل بحيث أننا تحدثنا عن التأثير النفسي والاجتماعي باعتبارهما أهم تأثيرين يتعرض لهما الطفل، أما المبحث الثاني فقد تحدثنا فيه عن الآليات ، كما قمنا في نهاية هذا الفصل بتقديم نصائح وتوجيهات لتجنب الوقوع في الابتزاز الالكتروني، وطرق للتعامل في حال وقوعك به.

وذلك بهدف تسليط الضوء على الجريمة الالكترونية بتنوع وتعدد أشكالها وانتشارها على نطاق واسع وسبل منعها ومكافحتها ،و التعرف على أسباب وآثار تعرض الأطفال للابتزاز الإلكتروني، بالإضافة إلى الإجابة على الاشكالية المطروحة والمتمثلة في: ماهية آليات حماية الطفل من الابتزاز الإلكتروني؟ معتمدين في ذلك على المنهج التحليلي.

الكلمات المفتاحية: آليات حماية الطفل، مفهوم الطفل ، الابتزاز الالكتروني ، الأسباب ، التأثير النصائح والارشادات (الابتزاز الالكتروني) .

In our memorandum , which is " Mechanisms for prtecting a child from Electronic Bmackmail" , we discussed the nature of electronic blackmail and the concept of the child .In the first section , we talked about the child and the phenomenon of electronic blackmail. We devoted the first section to talking about the concept of the child from a linguistic and terminological perspective . We then move on the child in Algerian legislation and international conventions. As for the second section , we discussed the nature of electronic blackmail and its causes. We titled it the effect of electronic blakmail on the child , and unfortunately we did not have time to talk about it .As for talking about the second chapter , we devoted it to talking about the mechanisms of proteching the child from electronic blakmail , which it is the core topic of our research. In the first section , we devoted it to talking about the impact of the phenomenon of electronic blakmail on the child , so that we talked about the psychogical and social impact as they are the two most important effects to which the child is exposed .As for the second section , we talked about the mechanisms .At the end of this chapter , we also provided advice and directions to avoid … falling into electronic blackmail , and ways to deal with it if you fall into it. This is with the aim of shedding light on electronic crime in its diversity, multiplicity of forms and widespread spread , and ways to prevent and combat it , and

identifying the causes and effects of children being exposed to eletronic blachmail , in addition to answering the problem raised , which is :what are the mechanisms for protecting children from electronic blackmail ? Relying on the analytical approach.

Keywords : child protection mechanisms , the concept of the child , electronic blackmail ; causes, effect , advice and guidance (electronic blackmail).

فهرس

الموضوع	الصفحة
الشكر و العرفان	/
الاهداء	/
مقدمة	أ/ و
الفصل الأول: ماهية الابتزاز الالكتروني على الطفل	
المبحث الأول: الطفل وظاهرة الابتزاز الالكتروني	08
المطلب الأول: مفهوم الطفل لغويا و اصطلاحيا	09
الفرع الأول: مفهوم الطفل في اللغة	09
الفرع الثاني: مفهوم الطفل في الاصطلاح	10
المطلب الثاني: الطفل في التشريع الالكتروني والمواثيق الدولية	11
الفرع الأول: الطفل في التشريع الجزائري	11
الفرع الثاني: الطفل في المواثيق الدولية	13
المبحث الثاني: التأثير الابتزاز الالكتروني على الطفل	15
الفرع الأول: ماهية الابتزاز الالكتروني	15
الفرع الثاني: أنواع ظاهرة الابتزاز الالكتروني أسبابها	16
الفصل الثاني: آليات حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني	
المبحث الأول: تأثير الابتزاز الالكتروني على الطفل	25
الفرع الأول: التأثير النفسي	25
الفرع الثاني: التأثير الاجتماعي	26
المبحث الثاني: آليات حماية الطفل من الابتزاز الالكتروني	29
الفرع الأول: الحماية في قانون الوقاية من الجرائم المتصلة بالتكنولوجيات المعلومات والاتصال و مكافحتها.	29
الفرع الثاني: الحماية في قانون العقوبات	30
خاتمة	43
قائمة المصادر و المراجع	46

ملخص	51
فهرس	55

الحمد لله رب العالمين